دولـــة لـــيبيـــا

مجلـــس الـــوزراء

وزارة العدل

قرار وزير العدل

رقم (1458) لسنة 2013م

بتسمية لجنة مراجعة التشريعات المعمول بها وإقتراح تعديلها بما لا يتناقض مع الأحكام القطعية والقواعد الأساسية للشريعة الإسلامية الغراء

وزيـــــر العدل

- بعد الإطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في 2011/08/03 م ، وتعديـــــلاته .
- وعلى قرار وزير العدل رقم (1621) لسنة 2013 بتشكيل لجنة وتعديله .
- وإطمئناناً إلى إرادة الشعب الليبي المسلم بالالتزام بالقيم الخالدة لشريعتنا الإسلامية وبكل ما هو خير وحقوقي وإنساني وفقاً لدولة العدالة والحق والقانون والمؤسسات كنموذج للدولة الخيرة والآمنة والمآمونة التي تحترم العهود وتصون الدين والنفس والعقل والمال والأخلاق الكريمة والاخوّة والتسامح والإحسان والمعروف والحقوق .
- وبناءً على الترشيحات المستلمة من الجهات المعنية .

قـــــرر

مادة (1)

تُشكل اللجنة المنصوص عليها في المادة (1) من قرار وزير العدل رقم (1621) على النحو التالي:

1. الدكتور/ حميد محمد عبد السلام القماطي المستشار في المحكمة العليا رئيساً .
2. الدكتور/ سليمان محمد خليفة السحاتي عن جامعة بنغازي.
3. الدكتور/ ضو مفتاح أبوغرارة عن جامعة طرابلس .
4. الدكتور/ الأمين عبد الحفيظ أبوبكر عن جامعة سبها .
5. الدكتور/ محفوظ علي التواتي عن الجامعة الأسمرية.
6. الدكتور/ فرج محمد طيب عن الجامعة الأسمرية.
7. الدكتور/ غيث محمود الفاخري عن دار الإفتاء .
8. الدكتور/ محمد مولود عبد الحميد عن دار الإفتاء.
9. الدكتور/ محمد محمد أبوعجيلة عن دار الإفتاء.
10. الدكتور/ مصطفى الصادق طابلة عن وزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية.

مجلس الوزراء - ليبيا
القـــرارات
وزارة العدل

11. الدكتور/ عبد الحكيم أحمد أبوزيان عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية .
12. المستشار/ حسين صالح اليسير عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
13. السيد/ عبد الباسط عبد الغني البغدادي عن مجلس الحريات العامة وحقوق الإنسان.
14. أربعة أعضاء من المختصين عن مؤسسات المجتمع المدني يصدر بهم قرار لآخر فور وصول الترشيحات.
15. السيد/ إسماعيل الطاهر بن طاهر عن النقابة العامة للمحامين.

مادة (2)

يُعدل نص المادة (3) من القرار رقم (1621) المشار إليه كالأتي:

"تُحدد اللجنة نظم وإجراءات سير العمل بها في أول إجتماع لها ويتعين عليها كذلك إقتراح ميزانيتها ومكافأة أعضائها وعرضها للإعتماد من وزير العدل وتتولى وزارة العدل تقديم كافة التسهيلات اللازمة لتمكين اللجنة من القيام بعملها بالسرعة والدقة العالية المتطلبة لهذه المهمة التاريخية والحيوية "، وللجنة الاستعانة بمن ترى لُزوم الاستعانة به في إتمام مهامها .

مادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صلاح بشير المرغني
وزير العدل

مجلس الوزراء - ليبيا
القرارات
وزارة العدل

صدر في:27 /صفر/1435 هجري
الموافق:2013/12/31 ميلادي

ملاحظات مصدر القرار	